



Brussels for Human Rights & Development



# اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

تقرير مختصر

إعداد

منظمة بروكسل لحقوق الإنسان والتنمية



Brussels for Human Rights & Development

**BHRD**



Brussels for Human Rights & Development

# اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

## تقرير مختصر

### إعداد

منظمة بروكسل لحقوق الإنسان والتنمية

"BHRD"



من نحن؟

بروكسل لحقوق الإنسان والتنمية -BHRD- منظمة بلجيكية مستقلة غير ربحية - تعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان والتنمية ، ومقرها بروكسل. تأسست رسمياً في عام 2018 من قبل مجموعة من المدافعين عن حقوق الإنسان.

تعمل المنظمة على ضمان تمتع جميع الأفراد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالعدالة والحرية تحت حماية القانون ومبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان و المشاركة في تحسين والتطوير المجتمع من خلال آلية الأنشطة الثقافية والحقوقية في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان.



## كلمة رئيس منظمة بروكسل لحقوق الإنسان



بدأ نشاطنا الحقوقي مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في مايو/أيار 2016 مع تقديم الشكاوى الخاصة بالانتهاكات الحقوقية والإنسانية التي تم تفويضنا فيها من عديد من ضحايا الانتهاكات الحقوقية في عدة دول إفريقية بصفتي محامي أنتمي إلى القارة الأفريقية - ومعني بالدفاع عن الحريات - بالإضافة إلى أي أحد أبناء القارة الأفريقية وأحمل جنسية جمهورية مصر العربية ، وبمناسبة انعقاد الدورة الـ 60 للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في مايو/أيار 2017 -

كان لي شرف حضور فعاليات تلك الدورة حيث تتوافر فرصة للالتقاء بالمقررين الخواص والمفوضين والخبراء - وتسليم التقارير، ومن أجل إقامة علاقة مباشرة مع اللجنة الأفريقية وأعضائها ، والتواصل الفعال لأجل الحقوق والحريات والتنمية للقارة الأفريقية، وقد كان من أبرز ما يميز هذه الدورة- الدول الإفريقية التي حضرت الجلسة بلغ 20 دولة بإجمالي عدد 96 مندوبًا، عدد ممثلي المنظمات غير الحكومية وصل إلى 325 مندوبًا، عدد ممثلي الاتحاد الإفريقي 4 مندوبون- عدد ممثلي المنظمات والمؤسسات الوطنية 30 مندوبًا - عدد ممثلي المنظمات التي تتمتع بصفة مراقب 78 مندوبًا- عدد ممثلي المنظمات الدولية "غير إفريقية" 6 مندوبون.



وقد كان لي شرف حضور جلسة تدهين إعلان المبادئ التوجيهية لحفظ الأمن والنظام في التجمعات الأفريقية من قبل مستولي إنفاذ القانون في أفريقيا. بحضور وزير الداخلية النيجيري. وتسلمت نسخة من هذا الإعلان؛

وحيثما تأسست منظمة بروكسل لحقوق الإنسان والتنمية في دولة بلجيكا ، وبالتحديد في بروكسل عاصمة الدولة وعاصمة حقوق الإنسان، قررنا أن تكون أفريقيا هي محل اهتمامنا لأجل تنمية مجتمعاتها وأفرادها- نسعى إلى تأهيل وتدريب الشباب والفتيات والنهوض بهم، والعمل على نيل العنف ومحاربة التطرف والقضاء على التمييز العنصري، والإرهاب بكافة صورته بالتعاون مع الهيئات الدولية ، ووفق آليات عمل الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان- والمفوضية الأوروبية لحقوق الإنسان.

محمد فرغلي

الحامي - رئيس منظمة بروكسل لحقوق الإنسان والتنمية



## مقدمة

تحرص منظمة بروكسل لحقوق الإنسان والتنمية على الإهتمام بحالة حقوق الإنسان والدفاع عنها خاصة في القارة الإفريقية، التي نراها بحاجة ماسة إلى رعاية واهتمام مؤسسات المجتمع المدني الغير حكومية ذات النطاق الدولي، لذا نسلط الضوء في هذا التقرير على واحدة من أهم المؤسسات الإقليمية الحقوقية وهي اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وكذلك نشير إلى تواصل منظمة بروكسل لحقوق الإنسان مع اللجنة ، وبعض الأنشطة في القارة الأفريقية.

## تنويه

اعتمد هذا التقرير على مصدر رئيسي للمعلومات وهو موقع اللجنة الأفريقية الاليكتروني:

[/http://www.achpr.org/ar](http://www.achpr.org/ar)

## ملخص التعريف باللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب:

تأسست اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بموجب المواد 30- 45 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (اعتمد في نيروبي عام 1981، ودخل حيز النفاذ في 21 أكتوبر 1986) لتتولى مهمة رصد تنفيذ وإدراك الحقوق الواردة بالميثاق، وصدقت عليه كافة الدول وعددهم "53" الأعضاء بالاتحاد الإفريقي.

## تشكيل اللجنة:

تتكون اللجنة من 11 خبير مستقل من مواطني الدول الأطراف في الميثاق، وتجتمع الدول مرتين سنويًا لمدة 15 يوم خلال أبريل/مايو، وأكتوبر/نوفمبر. ومقرها الدائم في بانجول بجمبيا.

## مهام وصلاحيات اللجنة:

- تعزيز حقوق الإنسان ببرامج رفع الوعي بحقوق الإنسان.
- وضع معايير حقوق الإنسان.
- وتفسير أحكام الميثاق.
- حماية حقوق الإنسان بتلقي شكاوي المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان من الأفراد ضد الدول، ومن الدول ضد الدول.
- النظر في التقارير الدورية التي تقدمها الدول بموجب المادة 62 عن أعمال الحقوق الواردة بالميثاق.



## الإجراءات الخاصة باللجنة الأفريقية " الآليات "

يجوز للجنة إنشاء آليات فرعية مثل المقررين الخاصين، واللجان، ومجموعات العمل.

وتحدد اللجنة ولاية واختصاصات كل آلية فرعية. يجب على كل آلية فرعية ان تقدم تقريرا عن أعمالها إلى اللجنة في كل دورة عادية لها. اللجنة في كل دورة عادية لها.



- المقرر الخاص حول حرية التعبير والوصول إلى المعلومات
- المقرر الخاص المعني بمسألة السجون وظروف الاحتجاز
- المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان
- المقرر الخاص المعني باللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين والمشردين داخليا
- المقرر الخاص المعني بحقوق المرأة
- لجنة منع التعذيب في أفريقيا
- فريق العمل المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- فريق العمل المعني بعقوبة الإعدام
- فريق العمل المعني بالسكان الأصليين / المجتمعات في أفريقيا
- فريق العمل بشأن قضايا محددة تتعلق بعمل اللجنة الأفريقية
- فريق العمل المعني بحقوق كبار السن وذوي الإعاقة
- فريق العمل المعني بمجال الصناعات الاستخراجية والبيئة وانتهاكات حقوق الإنسان
- لجنة حماية حقوق المصابين بنقص المناعة المكتسبة ، وأولئك الاشخاص المعرضين للخطر والمجموعات المستضعفة، والمتأثرين بفيروس نقص المناعة البشرية
- اللجنة الاستشارية لشؤون الميزانية والموظفين
- فريق العمل المعني بالمراسلات
- لجنة القرارات



## اختصاصات اللجنة

تحدد المادة 45 من الميثاق الأفريقي اختصاصات اللجنة وهي:

- ترويج /تعزيز حقوق الإنسان والشعوب

تقوم اللجنة بالتوعية والتعبئة العامة ونشر المعلومات من خلال الحلقات الدراسية والندوات والمؤتمرات والبعثات.

- حماية حقوق الإنسان والشعوب

تضمن اللجنة حماية حقوق الإنسان و الشعوب من خلال إجراء المراسلات وتسوية المنازعات وديا، وتقديم الدول لتقاريرها(بما في ذلك النظر في تقارير الظل المقدمة من المنظمات غير الحكومية النداءات العاجلة وغيرها من أنشطة المقررين الخاصين ومجموعات/فرق العمل والبعثات.

- تقديم تقارير الدول

وفقا للمادة 62 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب تتعهد كل دولة طرف بأن تقدم كل سنتين تقريرا حول التدابير التشريعية أو التدابير الأخرى التي تم اتخاذها بهدف تحقيق الحقوق والحريات التي يعترف بها هذا الميثاق ويكفله. وقد تم تقديم ما يلي من تقارير الدول الأولية/ الدورية للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وفقا للمادة 62 ويتم جعلها علنياً بموجب المادة 74 من لائحة إجراءات اللجنة الأفريقية.

## أهم الصكوك القانونية الخاصة باللجنة الأفريقية

[الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب](#)

[الميثاق الأفريقي حول الديمقراطية والانتخابات والحكم](#)

[/http://www.achpr.org/ar/instruments/charter-democracy](http://www.achpr.org/ar/instruments/charter-democracy)

[بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة](#)

[القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي](#)

[البروتوكول الخاص بالميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب](#)

[الميثاق الأفريقي بشأن حقوق ورفاهية الطفل](#)

[اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في إفريقيا](#)

حفظ الأمن والتجمعات الأفريقية- قانون غير ملزم

[/http://www.achpr.org/ar/instruments/policing-assemblies-in-africa](http://www.achpr.org/ar/instruments/policing-assemblies-in-africa)



## المنظمات غير الحكومية

تلعب المنظمات غير الحكومية دورا بارزا في أنشطة اللجنة ففي المقام الأول تجذب انتباه اللجنة إلى انتهاكات الميثاق و جلب المُرَاسَلَات نيابة عن الأفراد و ترصد إدعان الدول للميثاق وتساعد على زيادة الوعي حول أنشطة اللجنة عن طريق تنظيم المؤتمرات والأنشطة الأخرى.

تشارك المنظمات غير الحكومية في دورات اللجنة العامة و الانخراط في إجراءات تقديم التقارير عن طريق تقديم تقارير الظل وتعميم الملاحظات الختامية.

## المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان

المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان هي هيئات نظامية انشنتها الحكومات في افريقيا وكلفت بمسؤولية تعزيز وحماية مؤسسات حقوق الإنسان في بلدانهم. ان انشاء و عمل تلك المؤسسات يجب ان يكون متوافق مع مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بمركز وإختصاص المؤسسات الوطنية لحماية و تعزيز حقوق الانسان (مبادئ باريس). بالرغم من أن حقوق والتزامات المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان التابعة تتشابه في بعض النواحي مع المنظمات غير الحكومية التي تمتلك وضع المراقب الممنوح لها، اذ انه يتطلب كذلك من المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان مساعدة اللجنة في مجال تعزيز حقوق الإنسان على الصعيد الوطني. على سبيل المثال، لقد شجعت المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان بلدانها على التصديق على معاهدات حقوق الإنسان. لقد لعبت أيضا، وتستمر في لعب دورا هاما في تعزيز الأنشطة الدفاعية والترويجية للجنة. وتشمل مساهماتها في رفع مستوى الوعي لأنشطة اللجنة. يحق للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان والتابعة للجنة الحضور والمشاركة في دورات اللجنة العامة. تُلزم المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان بتقديم تقرير عن أنشطتها إلى اللجنة مرة كل سنتين كما هو الحال مع المنظمات غير الحكومية.

## المعايير لمنح صفة مراقب للمنظمات غير الحكومية أمام اللجنة الأفريقية.

- 1- يجب أن تكون أهداف المنظمة غير الحكومية منسجمة مع مبادئ القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي والميثاق الأفريقي.
- 2- يجب على المنظمة غير الحكومية أن تعمل في مجال حقوق الإنسان.
- 3- ارسال طلب مكتوب الى أمانة السر ويجب ان يكون مصحوب ب:
  - أ) دليل على الوجود القانوني، قائمة بأسماء الأعضاء الاجهزة التأسيسية ومصدر التمويل.
  - ب) إعلان عن الموارد المالية.
  - ج) البيان المالي الاخير
  - د) بيان عن الأنشطة.





## خاتمة

بروكسل لحقوق الإنسان والتنمية تؤمن بأن حقوق الإنسان الأساسية يلزم حمايتها وأن التمتع بالحقوق والحريات والحق في التنمية حقوق يلزم رعايتها، وأن الحقوق المدنية والسياسية لا يمكن فصلها عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، سواء في مفهومها أو في عالميتها، وبأن الوفاء بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يضمن التمتع بالحقوق المدنية والسياسية.

بروكسل- بلجيكا

يوليو/تموز 2019

